

## أنواع العضويات

### أ - عضو عامل:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية ويدفع اشتراكا سنويا.

### ب - عضو منتسب:

هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عليها في شروط العضوية عدا شرط السن ولا يكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشيح لعضوية مجلس الإدارة ويدفع اشتراكا سنويا.

### ج - عضو شرف:

تمنح بقرار من الجمعية العمومية لمن أسهم في تطوير مجالات اهتمام الجمعية، أو قدم لها خدمات مالية أو معنوية، ويعفى عضو الشرف من شرط سداد الاشتراك، ويجوز له حضور جلسات الجمعية العمومية ولجانها المختلفة والاشتراك في المناقشات

### د - عضو فخري:

هو العضو الذي تمنحه الجمعية العمومية العضوية الفخرية بمجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاته، ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد.

### آلية الانضمام للعضو العامل والمنتسب:

- يرفع طلب لمجلس الادرة. يحتوي على:
  ١. نوع العضوية.
  ٢. الاسم واللقب.
  ٣. العمر.
  ٤. الجنسية.
  ٥. رقم الهوية الوطنية.
  ٦. ومحل الإقامة.
  ٧. المهنة.
  ٨. البريد الالكتروني.
  ٩. رقم الجوال.
  ١٠. رقم الهاتف.
  ١١. ويرفق صورة من الهوية الوطنية والسيرة الذاتية.
- يعرض الطلب في اجتماع مجلس الإدارة.
- يتم سداد الاشتراك السنوي إذا تطلب ذلك.